



Distr.
GENERAL

ICCD/CRIC(2)/2
7 July 2003

ARABIC
Original: ENGLISH

اتفاقية مكافحة التصحّر



لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

الدورة الثانية

هافانا، ٢٦-٢٩ آب/أغسطس ٢٠٠٣

البند ٢(ب) من جدول الأعمال المؤقت

استعراض تنفيذ الاتفاقية وترتيبها المؤسسية، عملاً بالفقرة ٢(أ)
و(ب) من المادة ٢٢، والمادة ٢٦ من الاتفاقية

الاستعراض الإجمالي لأنشطة الأمانة وللتقدم الذي أحرزته البلدان الأطراف
المتأثرة في تنفيذ الاتفاقية

مذكرة من الأمانة*

موجز

تركزت الأنشطة الرئيسية التي قامت الأمانة بتسييرها في فترة ما بين الدورتين الثالثة والسادسة لمؤتمر الأطراف (١٩٩٩ - ٢٠٠٣)، على تقديم الخدمات إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية وعلى استقطاب الدعم للسياسات وإذكاء الوعي وتيسير عمليات التنفيذ الملحة ورصد وتقييم تنفيذ الاتفاقية.

وحتى الآن صدق على اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ١٨٦ بلداً ومنظمة إقليمية واحدة للتكامل الاقتصادي ووضع ٦٠ بلداً طرفاً الصيغة النهائية لبرامج عملها الوطنية. وفي معظم الحالات، تحول محور التركيز من إذكاء الوعي وصياغة برامج عمل وطنية إلى طور التنفيذ وتحديداً إلى إبرام اتفاقات شراكة. وتواصل الأمانة عن طريق برنامج عمل وضع بالاشتراك مع الآلية العالمية في نهاية عام ٢٠٠٢ تقديم دعمها من أجل صياغة برامج عمل وطنية (بما يتمشى مع المقرر ٨/م-٤) وهي تسعى جاهدة إلى دعم عملية بناء الشراكة في البلدان التي استكملت العملية.

* تأخر تقديم هذه الوثيقة بغية تزويد مؤتمر الأطراف بأحدث المعلومات عن الأنشطة الجارية لأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر

وإضافة إلى ذلك، ساعدت الأمانة في تحديد أطر التعاون الإقليمي ودون الإقليمي في جميع المناطق، وهي الآن تلتزم الدعم لتنفيذ مشاريع رائدة، وتدابير على تشجيع التعاون الأقليمي.

ومع بدء نفاذ المرفق الخامس بشأن أوروبا الوسطى والشرقية وانضمام أكثرية بلدان هذه المنطقة إلى اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، أصبحت هذه الاتفاقية حقاً صكاً قانونياً عالمياً من حيث الأعضاء فيها ومجال تطبيقها. وازدادت بذلك الطلبات المقدمة من البلدان الأطراف المتأثرة على أنشطة تمكن جهات التنسيق الوطنية من الوفاء بالتزامات بلدانها بموجب الاتفاقية.

المحتويات

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٤	٤- ١	أولاً- معلومات أساسية.....
٤	٢٠- ٥	ثانياً- الخدمات المقدمة إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية.....
٤	١٢- ٥	ألف- مؤتمر الأطراف.....
٦	١٣	باء- الفريق العامل المخصص.....
٦	١٥-١٤	جيم- لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.....
٦	٢٠-١٦	دال- لجنة العلم والتكنولوجيا.....
٧	٤٨-٢١	ثالثاً- استقطاب الدعم للسياسات وإذكاء الوعي.....
٧	٣٠-٢١	ألف- الاتصال والتنسيق على الصعيد المؤسسي.....
٩	٣٥-٣١	باء- أوجه التآزر وبناء الائتلافات.....
١٠	٤٥-٣٦	جيم- إذكاء الوعي والربط الشبكي.....
١١	٤٨-٤٦	دال- الدعم الاستشاري في قضايا السياسة العامة والقضايا التشريعية.....
		رابعاً- تيسير عمليات التنفيذ ذات الأولوية والتقدم الذي تحرزه البلدان
١٢	٦٧-٤٩	الأطراف المتأثرة.....
١٢	٥٦-٤٩	ألف- الدعم الحافز المقدم إلى برامج العمل والأنشطة الإقليمية.....
١٤	٦٢-٥٧	باء- دعم بناء القدرات المؤسسية.....
١٥	٦٧-٦٣	جيم- دعم بناء الشراكات.....
١٦	٧٧-٦٨	خامساً- الرصد والتقييم.....
١٦	٧٢-٦٨	ألف- التقارير الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية.....
١٧	٧٦-٧٣	باء- الأنشطة ذات الصلة بلجنة العلم والتكنولوجيا.....
١٧	٧٧	جيم- دعم عملية التقييم.....
١٧	٧٩-٧٨	سادساً- الاستنتاجات والتوصيات.....

المرفق

١٩ عملية صياغة برامج العمل الوطنية (في تموز/يوليه ٢٠٠٣)
----	--

أولاً - معلومات أساسية

- ١- استعرض مؤتمر الأطراف في دورته الخامسة الوثيقة ICCD/COP(5)/3 بشأن الأنشطة المتصلة بتنفيذ الاتفاقية والتي دعمتها الأمانة أو شاركت فيها منذ الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف.
- ٢- وفي ضوء مقررات مؤتمر الأطراف وأحكام الاتفاقية التي تشير على وجه التحديد إلى إعداد الأمانة للتقارير، تسعى هذه الوثيقة إلى تبسيط مختلف الطلبات التي قدمتها الأطراف إلى الأمانة حتى الآن بشأن إعداد التقارير وإلى إدراج هذه الطلبات في هذه الوثيقة.
- ٣- وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة في الفقرة ١٩ من مقرره ١١/م أ-١ أن تعد في أعقاب الدورة العادية الثالثة، وبعد كل دورة عادية لاحقة من دوراته، تقريراً يلخص الاستنتاجات المستخلصة من عملية الاستعراض. ومع مراعاة مداوات الأطراف التي جرت أثناء اجتماع الفريق العامل المخصص والدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، يحاول الفصلان الرابع والخامس من هذه الوثيقة تسليط الضوء على إسهام الأمانة في التطورات الرئيسية التي طرأت على عملية تنفيذ الاتفاقية فيما يرد تقييم شامل في هذا الشأن في تقرير الدورة الأولى للجنة (ICCD/CRIC(1)/10). وإضافة إلى ذلك يرد موجز توليفي لكل منطقة من المناطق دون الإقليمية على نحو ما تنص عليه الفقرة ٢٦ من المقرر ٥/م أ-٣، في تقارير الفريق العامل المخصص (٢٠٠٠) وفي تقارير الدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية (٢٠٠٢) وفي الوثيقة ICCD/CRIC(2)/3.
- ٤- ويطلب إلى الأمانة في الفقرة ٢(و) من المادة ٢٣ من الاتفاقية إعداد تقرير عن تنفيذ وظائفها بموجب الاتفاقية. ويبرز الفصلان الثاني والثالث، إلى جانب الطلب الوارد في المقرر ٢/م أ-٣ الذي يقضي بوضع أولويات في برنامج أنشطة الأمانة والإبلاغ الشامل عنها، الأنشطة والأغراض الرئيسية في برنامج عمل الأمانة.

ثانياً - الخدمات المقدمة إلى مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية

ألف - مؤتمر الأطراف

- ٥- وفقاً للاختصاصات الواردة في الفقرة ٢(أ) و(ب) من المادة ٢٢ وفي المادة ٢٦ من الاتفاقية، عملت الأمانة على خدمة مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية من خلال اتخاذ ترتيبات لوجستية مناسبة وإرسال تقارير لكي تنظر فيها الأطراف. وخلال الفترة قيد الاستعراض عقدت دورتان لمؤتمر الأطراف ودورتان للهيئات الفرعية تخللتنا دورات المؤتمر.
- ٦- وتعتمد الأمانة في أداء مهامها على شعبة خدمات المؤتمرات في مكتب الأمم المتحدة في جنيف إذ توفر للاجتماعات الرسمية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر، ترجمة وثائقها إلى لغات الأمم المتحدة الرسمية الست فضلاً عن الترجمة الفورية وخدمات المؤتمرات العامة. وتكفل المساعدة للأمانة الفنية لمؤتمر الأطراف من إدارة شؤون الجمعية العامة وخدمات المؤتمرات في الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك. ويقدم مكتب الشؤون القانونية في الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك المشورة القانونية فيما يتعلق باتفاقات البلد المضيف بالنسبة إلى الدورات التي تعقد خارج مقر الأمانة في بون.

٧- وأصبح إصدار الأمانة للوثائق أسرع مع أن عدد الصفحات المجهزة ما فتئ يزداد. وقد أصدرت الأمانة وثائق الدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في المتوسط قبل الموعد المحدد بيومين (في الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف، وزعت الوثائق في المتوسط بعد انقضاء الموعد المحدد بـ ٣٧ يوماً). وتبلغ المدة الزمنية المتوسطة لتجهيز الوثيقة داخلياً أي بدءاً بالمسودة النهائية وحتى النسخة الأولية ٦,٤ أيام (الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف: ٧,٣ أيام) ويبلغ الحد الأدنى لهذه المدة الزمنية يوماً واحداً (الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف: يوم واحد) ويبلغ الحد الأقصى ٢٧ يوماً (الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف: ٢٢ يوماً). وتبلغ المدة الزمنية المتوسطة اللازمة لقيام مكتب الأمم المتحدة في جنيف بتجهيز الوثيقة أي من النسخة الأولية وحتى الوثيقة الرسمية الصادرة بجميع لغات الأمم المتحدة الرسمية ٣٧,٩ يوماً (الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف: ٣٧,٠ يوماً)، ويبلغ الحد الأدنى لهذه المدة الزمنية ١٦ يوماً (الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف: ٧ أيام) والحد الأقصى ٧٣ يوماً (الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف: ٩٨ يوماً). ويعزى هذا التحسن في السرعة إلى إجراءات داخلية استحدثت مؤخراً في مجال تجهيز الوثائق وهي تشمل المركزية في التنسيق ووجود موظفين وخبراء استشاريين خارجيين في الموقع.

٨- وقد عُممت جميع التقارير التي أعدتها الأمانة على البلدان الأطراف والمراقبين عن طريق قنوات الاتصال الرسمية ووضعت على موقع الشبكة الخاص باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. واتسمت تقارير كثيرة بطابعها الفني إذ قدمت مدخلات تحليلية خاصة بمختلف الموجزات التوليفية الإقليمية والوثائق التحليلية الأولية التي أعدتها الأمانة.

٩- وقد عقدت الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف من ١١ إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ في بون في ألمانيا. وحضر الدورة ٨٦٠ مشاركاً و١٤٤ طرفاً في الاتفاقية (من أصل ١٧٢ طرفاً). وتم تمويل مشاركة المندوبين من أقل البلدان نمواً من الصندوق الخاص. وقد شارك اثنا عشر بلداً ليست أطرافاً في الاتفاقية بصفة مراقب فضلاً عن ١٥ منظمة ووكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. وقدمت الأمانة ٦٣ وثيقة خاصة بهذه الدورة بلغ مجموع صفحاتها ١٣٨٢ صفحة. واعتمد المؤتمر ٢٣ مقررًا.

١٠- وعقدت الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف من ١ إلى ١٢ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ في جنيف في سويسرا. وحضر الدورة ٨٧٠ مشاركاً و١٣٨ بلداً طرفاً في الاتفاقية (من أصل ١٦٧ بلداً طرفاً). وحضر ممثلون لثمانية بلدان ليست أطرافاً في الاتفاقية بصفة مراقب إلى جانب ١٣ منظمة ووكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. وأعدت الأمانة ٤٦ وثيقة خاصة بالدورة بلغ مجموع صفحاتها ١٠٦١ صفحة. واعتمد المؤتمر خمسة وعشرين مقررًا في هذه الدورة.

١١- وتسليماً بوزن المجتمع غير الحكومي وبدوره في تمثيل القواعد الشعبية وإسماع صوتها في المنتديات الدولية، ساعدت الأمانة مؤتمر الأطراف في توجيه تدفق وثائق الاعتماد المقدمة من المجتمع غير الحكومي على نحو فعال. وفي هذا الخصوص، وحتى هذا التاريخ، منح ما يزيد على ٦٥٠ منظمة غير حكومية صفة مراقب لدى مؤتمر الأطراف. يضاف إلى ذلك أنه، بغية ضمان الامتثال لمفهوم العملية القائمة على المشاركة، مولت الأمانة عن طريق الصندوق التكميلي مشاركة نحو ٣٥ ممثلاً في المتوسط من أهم وأنشط المنظمات غير الحكومية في البلدان الأطراف في دورات مؤتمر الأطراف.

١٢- وكفلت الأمانة أيضاً مشاركة منظمات غير حكومية على نحو نشط وفعال في جلسات الحوار المفتوح التي عقدت خلال مؤتمر الأطراف. وتتيح هذه الجلسات المدرجة رسمياً في برنامج عمل المؤتمر، فرصة فريدة من نوعها للمنظمات غير الحكومية لمخاطبة الجلسات العامة ومناقشة مسائل بالغة الأهمية بالنسبة إلى المجتمع المدني. ولذا فهي تشكل إطاراً معززاً للترويج الفعال للنهج القائم على إشراك القاعدة الذي تعبر عنه الاتفاقية نصاً وروحاً.

باء - الفريق العامل المخصص

١٣- أنشئ الفريق العامل المخصص بموجب المقرر ٦/م أ-٣ لإجراء استعراض وتحليل متعمقين، في الدورة الرابعة لمؤتمر الأطراف للتقارير المقدمة في دورتيه الثالثة والرابعة. واجتمع الفريق العامل أثناء الدورة الرابعة للمؤتمر في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ ووفقاً للمقرر ١/م أ-٤ استأنف الفريق عمله في اجتماع بين دورتين عقد في الفترة من ١٩ آذار/مارس إلى ٦ نيسان/أبريل ٢٠٠١ في بون في ألمانيا. وشارك في اجتماع ما بين الدورتين ذلك ١١١ بلداً طرفاً (من أصل ١٧٤ بلداً طرفاً) وثلاث مؤسسات تابعة للأمم المتحدة. وأعدت الأمانة أربع عشرة وثيقة تتألف من ٣٩٨ صفحة.

جيم - لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية

١٤- وفقاً للمقرر ٢/م أ-٥، عقدت الدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في الفترة من ١١ إلى ٢٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٢ في روما، في إيطاليا، وحضرها ٤٢٠ مشاركاً و١٤٩ بلداً طرفاً (من أصل ١٨٥) وستة مراقبين قطريين و١١ منظمة ووكالة متخصصة تابعة للأمم المتحدة. وأعدت ٣٥ وثيقة خاصة بهذه الدورة بلغ مجموع صفحاتها ٣٥٨ ١ صفحة، بما في ذلك تقرير شامل قدم إلى مؤتمر الأطراف مع الاستنتاجات والتوصيات على النحو المنصوص عليه في المقرر ١/م أ-٥. وقامت الأمانة كذلك بتيسير تنظيم جزأين من الدورة وهما: الاستعراض المواضيعي والاستعراض الجغرافي (دورات ثنائية إقليمية) فضلاً عن فتح حوار تفاعلي عالمي.

١٥- واستعانت لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في استعراضها وفي مداولاتها بعروض لدراسات إفرادية محددة جمعت بحسب الموضوع، على نحو ما جاء في المقرر ١/م أ-٥. وقد يسرت الأمانة هذه العملية بتقديم المساعدة إلى البلدان الأطراف فضلاً عن تقديم مساهمات تقنية إلى العروض التي تمت. وانطوت الخدمات التي أفضت إلى عقد الدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية على قدر كبير من الأعمال التحضيرية التي اضطلعت بها الأمانة (استغرقت ستة أشهر) بما في ذلك جمع التقارير التي قدمتها بلدان أطراف ومنظمات دون إقليمية ومنظمات حكومية دولية ومنظمات الأمم المتحدة وتوليف هذه التقارير وإجراء تحليل أولي لها فضلاً عن تنظيم اجتماعات إقليمية تحضيرية للدورة الأولى للجنة.

دال - لجنة العلم والتكنولوجيا

١٦- اجتمعت لجنة العلم والتكنولوجيا بالتزامن مع الدورتين العاديتين لمؤتمر الأطراف أي في الفترة من ١٢ إلى ١٥ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠ في بون في ألمانيا بالنسبة إلى دورته الرابعة وفي الفترة من ٢ إلى ٥ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠١ في جنيف في سويسرا بالنسبة إلى دورته الخامسة. وقدمت اللجنة في كلتا الدورتين عدداً من

التوصيات إلى مؤتمر الأطراف الذي اعتمد في وقت لاحق تسعة مقررات في دورته الرابعة وعشرة مقررات في دورته الخامسة.

١٧- وتقدم الأمانة منذ الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف خدمات إلى لجنة العلم والتكنولوجيا لضمان المتابعة الواجبة للمقررات التي يتخذها مؤتمر الأطراف. واضطلعت الأمانة خلال السنوات الأربع المنصرمة بشتى الأنشطة في مجال دعم برنامج عمل اللجنة بما في ذلك تيسير اجتماعات الأفرقة المخصصة وفريق الخبراء فضلاً عن اجتماعات مكتب اللجنة.

١٨- وللحصول على معلومات تفصيلية بشأن الأنشطة المتعلقة بمسح وتقييم الشبكات والمؤسسات والوكالات والهيئات القائمة والمعارف التقليدية وقائمة الخبراء المستقلين وتحسين كفاءة وفعالية لجنة العلم والتكنولوجيا (الأنشطة المتعلقة بفريق الخبراء) وتعزيز وتوطيد العلاقات مع الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة ومع المنظمات والمؤسسات والوكالات الدولية ذات الصلة بما في ذلك متابعة تقييم تردي الأراضي الجافة وتقييم النظم الإيكولوجية في الألفية، يمكن الاطلاع على موقع شبكة الإنترنت الخاص باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على العنوان الآتي: <http://unccd.int>. وترد الأنشطة المتعلقة بالمعايير والمؤشرات فضلاً عن نظم الإنذار المبكر في الفرع باء من الفصل الخامس.

١٩- وأنشئ فريق الخبراء وفقاً للمقرر ١٧/م ٥-٥، ويتألف الفريق من ٢٥ عضواً. واستعرض هذا الفريق برنامج عمله وحدد المهام التي سيضطلع بها وأعد خطة عمله للفترة ٢٠٠٢-٢٠٠٦. والموضوع الرئيسي الذي يتمحور حوله برنامج عمل الفريق هو تردي الأراضي واستخدامها.

٢٠- وتلبية لطلب مؤتمر الأطراف، تواصل لجنة العلم والتكنولوجيا والأمانة متابعة أنشطة تقييم تردي الأراضي وتقييم النظم الإيكولوجية في الألفية عن كثب بما في ذلك المشاركة في اجتماعات الفريق الاستشاري التقني واللجنة التوجيهية. ويجري أعضاء مكتب لجنة العلم والتكنولوجيا والأمانة أيضاً اتصالات مع الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة والمنظمات والمؤسسات والوكالات الدولية ذات الصلة لتوطيد العلاقات وتعزيزها.

ثالثاً- استقطاب الدعم للسياسات وإذكاء الوعي

ألف - الاتصال والتنسيق على الصعيد المؤسسي

٢١- قامت الأمانة بالترويج على نحو نشط للاتفاقية في البلدان التي لم تصبح بعد أطرافاً في اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وقد صدق على الاتفاقية حتى الآن ١٨٦ بلداً والجماعة الأوروبية (مقارنة بـ ١٥٨ بلداً والجماعة الأوروبية في الدورة الثالثة لمؤتمر الأطراف التي عقدت في عام ١٩٩٩. ويعبر عدد المصادقات الكبير على الاتفاقية عن الالتزام العالمي النطاق تجاه بيئة مواتية لمكافحة التصحر والتخفيف من آثار الجفاف. وواصلت الأمانة أيضاً الترويج للاتفاقية من خلال شن حملة عالمية تمحضت عن زيادة الوعي بما تصبو إليه الاتفاقية من أهداف وأغراض.

٢٢- وانضمت أنشطة الأمانة بصفة رئيسية خلال الفترة قيد الاستعراض على تقديم المساعدة إلى البلدان المتأثرة، بناء على طلبها، فيما تبذله من جهود للوفاء بالتزاماتها بموجب الاتفاقية وبخاصة الجهود الهادفة إلى تعزيز القدرات لإعداد برامج عمل وطنية ودون إقليمية وإقليمية في إطار الاتفاقية.

٢٣- كما عملت الأمانة على استقطاب دعم جميع أصحاب المصلحة للسياسات وعلى تبادل المعلومات معهم. واعترف المجتمع الدولي بإمكانات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر من حيث إسهامها في تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية وبوجه خاص خفض عدد السكان الذين يعيشون في الفقر إلى النصف بحلول عام ٢٠١٥. وفي هذا الخصوص وجه اهتمام بالغ إلى إدماج برامج عمل الاتفاقية في أطر التنمية المستدامة وسياساتها وبرامجها.

٢٤- وتشارك الأمانة بنشاط في أعمال اللجنة التحضيرية لمؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة، كما طلب في المقرر ٨/م-٥. وقامت الأمانة بتنظيم سلسلة من الاجتماعات قبل انعقاد مؤتمر القمة بما في ذلك المحفل رفيع المستوى الثالث المعني بالتعاون بين أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر (كراكاس، فتزويلا، شباط/فبراير ٢٠٠٢) والمنتدى الذي عقد بشأن تنفيذ الاتفاقية في إطار التحضير لمؤتمر القمة (برايا، الرأس الأخضر، آذار/مارس ٢٠٠٢). وأنشئ فريق من الشخصيات البارزة بالتعاون مع إدارة الأمم المتحدة للشؤون الاقتصادية والاجتماعية وكان موضوعه الرئيسي هو الرابطة بين الفقر والبيئة في سياق تنفيذ الاتفاقية. وأحيلت نتائج هذه الأنشطة إلى مؤتمر القمة عن طريق اللجان التحضيرية.

٢٥- وترد في الوثيقة ICCD/COP(6)/5 النتائج التي انتهى إليها مؤتمر القمة ذات الصلة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وأهم هذه النتائج الدعوة التي وجهها مؤتمر القمة إلى الجمعية الثانية لمرفق البيئة العالمية لاتخاذ الإجراء اللازم لاعتبار تردي الأراضي (التصحر وإزالة الغابات) أحد مجالات تركيز المرفق، والنظر في جعل المرفق آلية مالية للاتفاقية. ووافقت جمعية المرفق التي عقدت في بيجين في الصين في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٢ على دعوة مؤتمر القمة. ونظرت الجمعية أيضاً في عناصر متعلقة ببرنامج تنفيذي بشأن إدارة الأراضي إدارة مستدامة. وقدمت الأمانة مساهماتها في مشروع البرنامج التنفيذي. ودعت إلى توفير تمويل إضافي من مرفق البيئة من أجل دفع عمليات التنفيذ دفعاً قوياً بعد أن تأخرت كثيراً بسبب الافتقار إلى موارد مالية يمكن التنبؤ بها. وتتوافر في الوثيقة ICCD/CRIC(2)/6 معلومات إضافية بخصوص تمويل تنفيذ الاتفاقية بما في ذلك معلومات بشأن أنشطة مرفق البيئة العالمية.

٢٦- ويتوقع أن ينظر مؤتمر الأطراف في دورته السادسة في جملة أمور منها الآلية المالية للاتفاقية وأن يتخذ إجراءات بشأن العرض الذي قدمته جمعية مرفق البيئة العالمية ليكون المرفق بمثابة آلية مالية للاتفاقية.

٢٧- وبالنظر إلى طابع الاتفاقية التي ينبغي تنفيذها عن طريق ائتلاف يضم مختلف أصحاب المصلحة، زادت الطلبات الخاصة بالتنسيق والاتصال. وفي الفترة قيد الاستعراض، استجابت الأمانة للدعوة التي وجهتها البلدان الأطراف المتأثرة فيما يتعلق باتخاذ مبادرات دولية أو إقليمية مناسبة. وطلب إلى الأمانة تعزيز السياسات العامة ذات الصلة وتوفير الإطار اللازم لأنشطة مكافحة التصحر في إطار مبادرة الشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا. وفي هذا الخصوص، عملت الأمانة بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة للبيئة على تيسير عقد اجتماعات تشاورية في عام ٢٠٠٢، وقد أتاحت هذه الاجتماعات لمثلي البلدان الأفريقية والمنظمات دون الإقليمية فرصة لاستعراض

العملية الخاصة بصياغة اقتراحات لمكافحة التصحر في سياق مبادرة الشراكة. وكان الهدف العام لهذه المشاورات استعراض مقترحات المشاريع المحددة لمكافحة التصحر ووضع صيغتها النهائية مع مراعاة برامج العمل دون الإقليمية وبرامج العمل الإقليمية في إطار الاتفاقية مراعاة تامة. وتواصل الأمانة مساعدة البلدان الأفريقية في استكمال خطة العمل الخاصة بالمبادرة البيئية للشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والتي تؤكد على أن الجهد المبذول لمكافحة التصحر هو عنصر حاسم من عناصر القضاء على الفقر في الغالبية العظمى من بلدان أفريقيا.

٢٨- وعلاوة على إقامة اتصالات مؤسسية مع منظمات ومبادرات دولية وعالمية جرى أيضاً إنشاء علاقات عمل وتعميقها مع العاملين على المستوى الإقليمي. ووقعت مذكرات تفاهم مع عدد من المؤسسات بغية رفع مستوى الاستجابة في هذه المؤسسات لمسألة تردي الأراضي والتصحر وتحديد الطرائق الكفيلة بإقامة تعاون عملي. وتقام أيضاً اتصالات مكثفة مع مؤسسات الأمم المتحدة مثل البنك الدولي والمصارف الإنمائية الإقليمية ومع مؤسسات إقليمية ودون إقليمية ذات صلة.

٢٩- وتتمثل إحدى النتائج الناجمة عن جهود الاستقطاب التي ما برحت الأمانة تبذلها وعن التعاون ذي الصلة مع المؤسسات المذكورة في أن مسألة مكافحة التصحر أصبحت تحتل مكانة متزايدة الأهمية في جداول أعمال وبرامج عمل هذه المؤسسات.

٣٠- وأخيراً، أقامت الأمانة علاقات مع سلطات سياسية وأوساط علمية ومسؤولين برلمانيين ومع القطاع الخاص داخل البلد المضيف وبالتالي فقد حشدت أشكالاً مختلفة من المشاركة في أنشطة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر ورعايتها.

باء - أوجه التآزر وبناء الائتلافات

٣١- وفقاً للمادة ٨ والفقرة ٢ (١٤) من المادة ٢٢ من الاتفاقية وللمقررات ذات الصلة لمؤتمر الأطراف، ومنها المقرر ٧/أ-٥، وعلى نحو ما يرد تفصيله في الوثيقة ICCD/COP(6)/4، اعتمدت الأمانة استراتيجية ترمي إلى تشجيع وتدعيم أوجه التآزر بين الاتفاقيات والمنظمات الأخرى ذات الصلة، وتقوم على أربعة أركان رئيسية هي: تعزيز الروابط المؤسسية، واختبار خيارات تنفيذية بما في ذلك مبادرات بناء القدرات، ووضع سياسات واستراتيجيات موحدة، ودعم المبادرات القطرية.

٣٢- وبغية وضع هذه الاستراتيجية موضع التنفيذ، تشارك الأمانة في إعداد جملة أمور منها صياغة برامج عمل مشتركة وتنظيم حلقات عمل مشتركة ومنتديات تشاورية. ووقعت أيضاً مذكرات تفاهم مع اتفاقيات بيئية أخرى ومع مؤسسات الأمم المتحدة ذات الصلة وغيرها من المؤسسات لتحديد مجالات التعاون المحتمل.

٣٣- وعملت الأمانة على تيسير عقد حلقات عمل شتى، إقليمية ودون إقليمية ووطنية، في جميع أنحاء العالم بشأن أوجه التآزر بين الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف. وأهم النتائج التي انتهت إليها حلقات العمل تلك أن بناء القدرات أمر حاسم لتنفيذ هذه الاتفاقيات في إطار من التآزر على المستوى المحلي إذ ينبغي أن تتركز الجهود المبذولة على دعم النهج المتكاملة.

٣٤- وعلى المستوى المؤسسي، أنشأت الأمانات الثلاث لاتفاقيات ريو فريق اتصال مشتركاً لتوثيق عرى التعاون فيما بينها. وشارك ممثلون لأمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر إلى جانب رؤساء الهيئات الفرعية لمؤتمر الأطراف في الاتفاقية مشاركة نشطة في هذا المسعى لتحديد سبل التعاون بصورة أدق.

٣٥- ويسهم تشجيع الروابط بين جهات تنسيق اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وجهات تنسيق الاتفاقيات الأخرى، فضلاً عن تعزيز التنسيق مع المجتمع المدني على المستوى المحلي، في تطوير نهج تآزري على المستويات الوطنية. ولا ينطبق ذلك على الاتفاقيات العالمية فحسب وإنما أيضاً على الاتفاقيات الإقليمية أو المواضيعية مثل اتفاقية رامسار بشأن الأراضي الرطبة (ولا سيما برنامجها الخاص بالأراضي الرطبة في حوض المتوسط (MEDWET) والاتفاقية المعنية بالأنواع المهاجرة واتفاقية برشلونة واتفاقية آرهوس وما إلى ذلك من اتفاقيات.

جيم - إذكاء الوعي والربط الشبكي

٣٦- عززت الأنشطة الإعلامية واسعة النطاق العلاقات مع أمانات الاتفاقيات الأخرى ذات الصلة وبوجه خاص اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومع المؤسسات المالية الدولية وغيرها من المنظمات الحكومية الدولية ومع الحكومات والأوساط الأكاديمية والقطاع الخاص. كما أنها عملت على إذكاء الوعي لدى الجمهور العام والعناصر الفاعلة الرئيسية بأوجه الترابط مع المسائل الاجتماعية والبيئية الأخرى وبأهمية مكافحة التصحر.

٣٧- ولتحسين الاتصال بوسائل الإعلام ومتابعة تغطية المواضيع المتعلقة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وزعت حافظة إعلامية في المؤتمرات الصحفية. ويجري بانتظام استعراض التغطية الصحفية للقضايا المتعلقة بالاتفاقية وتخزينها في قاعدة بيانات وعرضها على موقع الاتفاقية على شبكة الويب.

٣٨- وبغية تقديم معلومات محدثة ودقيقة إلى الجمهور العام على الصعيدين العالمي والمحلي لاقت المواد الإعلامية بشأن اتفاقية مكافحة التصحر التي أعدت في البداية كمشروع تجريبي صدى إيجابياً جداً وجرى بعد ذلك تحديثها وترجمتها وطبعها من جديد بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في الأعوام ١٩٩٩ و ٢٠٠٢ و ٢٠٠٣. وعلاوة على ذلك وبهدف توعية الأطفال لمشكلة التصحر أعدت مادة تدريسية بالإنكليزية والفرنسية والإسبانية ووزعت على مدارس مختارة بالتعاون مع منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة.

٣٩- ولتعزيز التعريف باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وللوصول إلى جمهور أوسع في الأحداث والمؤتمرات أعدت وأقيمت معارض خاصة بالاتفاقية. وإضافة إلى ذلك أنتجت نشرات وكراسات وكتيبات بمواصفات محددة ووزعت، إلى جانب نشرات إخبارية ومواد إعلامية خاصة بالاتفاقية، على مجموعات مستهدفة في المؤتمرات الدولية الكبرى. بما في ذلك مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة وذلك لاستقطاب المشاركة العالمية.

٤٠- وصدرت مجموعة لأفضل ممارسات المجتمعات المحلية ترمي إلى دعم فعالية الاتفاقية وتعزيز مشاركة المنظمات غير الحكومية وتشجيع المجتمعات المحلية على مكافحة التصحر. واستكمل أيضاً إنشاء قاعدة بيانات

إلكترونية لوسائل الإعلام وأخرى للمحفوظات التصويرية وقاعدة بيانات لمطبوعات الاتفاقية. كما شهد التحديث المنتظم لصفحة الاتفاقية على شبكة الويب تحسناً وازداد توافر المواد الإعلامية بفضل ذلك.

٤١ - ويعد تنظيم اليوم العالمي لمكافحة التصحر والجفاف والاحتفال به في ١٧ حزيران/يونيه من كل عام على النطاق العالمي أداة نافعة للتشجيع على فتح حوار بشأن مكافحة التصحر عالمياً. وإضافة إلى ذلك، نُظِمَ معرض مشترك وأعد جدول زمني مشترك مع أمانة اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ وأمانة الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي بدعم من الحكومات والمنظمات الحكومية الدولية والقطاع الخاص.

٤٢ - وتسهم وحدات تيسير التنفيذ الإقليمية، من خلال تزويد جهات التنسيق الوطنية بمعلومات عن جوانب محددة من عملية تنفيذ الاتفاقية وما يرتبط بها من مقررات، في إذكاء الوعي على الصعيد الوطني ودون الإقليمي والإقليمي. وينطبق الأمر نفسه على المنظمات غير الحكومية المعتمدة أو التي تسعى إلى اعتمادها لدى الاتفاقية.

٤٣ - وعلاوة على ذلك وبغية تيسير وتعزيز مشاركة المجتمع المدني في عملية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر على جميع المستويات ولدعم قدرة المنظمات غير الحكومية في مجال السياسات العامة واستقطاب الدعم، نظمت الأمانة اجتماعات للمنظمات غير الحكومية على المستويات دون الإقليمي والإقليمي والعالمي. وأتاحت هذه الاجتماعات تبادلاً واسعاً للمعلومات وتعزيز العلاقات والروابط بين فرادى المنظمات غير الحكومية ومختلف الشبكات الناشطة في عملية تنفيذ الاتفاقية بما في ذلك الشبكة الدولية للمنظمات غير الحكومية المعنية بالتصحر (RIOD) وجوما ٢١، وكذلك مع مختلف المنظمات الحكومية الدولية ووكالات الأمم المتحدة والبلدان الأطراف.

٤٤ - وأنشأت أمانة الاتفاقية مكتبة تحتوي على مجموعة مفهومة من الكتب والتقارير ووقائع الاجتماعات والمواد السمعية البصرية بشأن المواضيع التي تتناولها الاتفاقية. ويتضمن الآن الكاتالوج الكامل الذي سيصبح متيسراً في القريب العاجل عن طريق موقع الاتفاقية على شبكة الويب أكثر من ٥٠٠٠ مادة من المواد الإعلامية المتوفرة بلغات الأمم المتحدة الرسمية الست.

٤٥ - وتقدم المكتبة إلى الأوساط الأكاديمية وإلى عامة الجمهور معلومات محدثة عن الاتفاقية يمكن الاطلاع عليها في قاعدة بيانات متاحة بموجب اشتراك. ويضاف إلى ذلك أنها تلي المتطلبات الإعلامية اللازمة للأمانة وللأطراف فضلاً عن الهيئات الأخرى الوطنية والدولية والحكومية وغير الحكومية.

دال - الدعم الاستشاري في قضايا السياسة العامة والقضايا التشريعية

٤٦ - يتمثل أحد الواجبات الرئيسية التي تؤديها الأمانة فيما يتعلق بالشؤون المؤسسية والإجرائية لمؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية في تقديم المشورة القانونية والدعم الاستشاري بشأن مسائل السياسة العامة. وتحضيراً للدورتين الرابعة والخامسة لمؤتمر الأطراف أعدت تقارير فنية قانونية بشأن قضايا متصلة بالمسائل المعلقة مثل المرفقات الخاصة بإجراءات التوفيق والتحكيم لفض النزاعات وحل المسائل المتعلقة بتنفيذ الاتفاقية. وساعدت الأمانة أيضاً الأطراف ومكتب مؤتمر الأطراف في قضايا متعلقة بإجراءات وآليات مؤسسية لاستعراض تنفيذ الاتفاقية الأمر الذي تمخض عنه إنشاء هيئات فرعية للاتفاقية مثل الفريق العامل المخصص ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية.

وخلال الدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية، قدمت الأمانة المشورة نفسها إلى مكتب اللجنة ورئيسها بشأن إجراءات وقضايا مؤسسية أخرى.

٤٧- وخلال الفترة قيد الاستعراض، قدمت إلى الأطراف مساعدة قانونية في تفسير أحكام الاتفاقية وأسديت لهم المشورة بشأن جوانب قانونية من الوثائق الفنية، كما أسديت لأعضاء المكتب المنتخبين المشورة بشأن الإجراءات والعمليات. وشمل ذلك أيضاً الاتصال بمكتب الشؤون القانونية في الأمم المتحدة وبمسؤولين قانونيين من وكالات أخرى معنية بالبيئة ومن غيرها من الوكالات المتخصصة بشأن قضايا قانونية.

٤٨- وجرى إسداء مشورة قانونية ومشورة تتعلق بالسياسة العامة في قضايا متصلة باتفاقات المقر واتفاقات البلد المضيف الخاصة باستضافة اجتماعات خارج بون.

رابعاً - تيسير عمليات التنفيذ ذات الأولوية والتقدم الذي تحوزه

البلدان الأطراف المتأثرة

ألف - الدعم الحافز المقدم إلى برامج العمل والأنشطة الإقليمية

٤٩- ساعدت الأمانة البلدان الأطراف النامية المتأثرة على إعداد تقارير عن الجهود التي تبذلها للتخفيف من المشاكل المرتبطة بتردي الأراضي وإزالة الغابات وتراجع موارد المياه والممارسات الزراعية والحراجية غير المناسبة، فضلاً عن المشاكل المرتبطة بالفقر وبخاصة في سياق لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. وتنتظر بعض البلدان الأطراف في وضع أطر قانونية وسياسات جديدة ترمي إلى الحد من الفقر عن طريق برامج ومشاريع مناسبة لمكافحة التصحر.

٥٠- وقدمت الأمانة المساعدة إلى البلدان الأطراف النامية المتأثرة على إدماج برامج العمل الوطنية في صلب خططها واستراتيجياتها الإنمائية وفي بناء الشراكات وتنفيذ الاتفاقية على نحو تآزري. وعلى سبيل المثال عمدت الأمانة إلى تنظيم حلقات عمل إقليمية مع أمانة مجموعة بلدان أفريقيا والكاربي والمحيط الهادئ في كل من أيبا في ساموا وكينغستون في جامايكا وكوتونو في بنن وأديس أبابا في إثيوبيا في عام ٢٠٠١. وتم التأكيد على ضرورة اتخاذ تدابير حافزة في معظم البلدان النامية لتعزيز إدارة الموارد الطبيعية على نحو مستدام، وعلى أنه يمكن تحقيق مزيد من المزايا من خلال التصدي لمسألة الحفاظ على التنوع الأحيائي والتخفيف من تغير المناخ باتخاذ إجراءات محلية.

٥١- وواصلت الأمانة من خلال وحدات تيسير التنفيذ الإقليمية التابعة لها إقامة اتصالات منتظمة وتطويرها مع جهات التنسيق الوطنية التابعة للاتفاقية المعنية رسمياً ومع المؤسسات دون الإقليمية المنسقة لعمليات برامج العمل دون الإقليمية وجهات التنسيق المؤسسية المسؤولة عن الأنشطة المنفذة على المستوى الإقليمي. وتحسن تدفق المعلومات الدائم فيما بين البلدان الأطراف ومؤسساتها بفضل المساعدة التي تقدمها الأمانة، كما يجري تقاسم المعلومات ذات الصلة بعملية تنفيذ الاتفاقية على جميع المستويات مع البلدان الأطراف. وساعدت وحدات تيسير التنفيذ الإقليمية أيضاً على إقامة اتصالات بين البلدان الأطراف المتأثرة وشركائها الإنمائيين ومؤسسات البحث بدعم من وحدات التنسيق الإقليمي.

٥٢- وفي أفريقيا، نالت معظم البلدان دعماً تقنياً و/أو مالياً في عملية صياغة برامج العمل الوطنية واعتمادها بالتعاون وثيق مع المكاتب القطرية التابعة لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في كل منها ومع الشركاء الثنائيين (المؤسسات الرائدة) ومع الآلية العالمية. وحتى الآن اعتمد ٢٩ بلداً برامج عملها الوطنية مقارنة بخمسة عشر بلداً في عام ٢٠٠٠. وتعتزم ستة بلدان أخرى استكمال عملية التحضير لبرامج عملها الوطنية قبل نهاية عام ٢٠٠٣. وفي بعض البلدان، تقوم أمانة اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وشركاء آخرون بدعم أنشطة رائدة في إطار برامج العمل الوطنية مثل صياغة برامج بيئية وطنية مخصصة للشباب وتنفيذها. وعلى المستوى دون الإقليمي، وضعت الصيغة النهائية لأربعة برامج عمل دون إقليمية (لغرب أفريقيا وشرقها وجنوبها، وللمغرب العربي) وهي في طور التنفيذ. وتقوم الأمانة جنباً إلى جنب مع شركائها على الصعيد الدولي والثنائي بدعم عدد من المشاريع الرائدة عبر الحدود المتعلقة بإدارة الموارد البيئية على الصعيد المحلي في إطار برامج العمل دون الإقليمية. كما أنها تساهم مع الآلية العالمية في دعم صياغة برنامج عمل دون إقليمي في المنطقة دون الإقليمية الخامسة (وسط أفريقيا). وعلى المستوى الإقليمي، بدأ تشغيل أربع شبكات برنامجية مواضيعية من أصل ست شبكات كجزء من برنامج العمل الإقليمي. ومن المزمع البدء في تشغيل الشبكة البرنامجية المواضيعية الخامسة بشأن تعزيز موارد الطاقة الجديدة والمتجددة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٣.

٥٣- وفي آسيا، قدمت الأمانة إلى جانب الآلية العالمية وشركاء آخرين الدعم لتنظيم حلقات عمل وطنية خاصة بصياغة برامج العمل الوطنية. وقد اعتمدت سبعة عشر برنامج عمل وطنياً حتى الآن (مقارنة بثمانية برامج عمل وطنية في عام ٢٠٠٠). وعقدت حلقات دراسية وطنية للتوعية في بلدان كثيرة. وساعدت هذه الأنشطة البلدان في إدماج الأنشطة الرامية إلى مكافحة التصحر والتخفيف من الجفاف وتعزيز الإدارة المستدامة للأراضي في صلب جداول أعمالها الخاصة بالسياسة العامة. وفيما يتعلق ببرامج العمل دون الإقليمية، اعتمد برنامج عمل واحد (غرب آسيا) في حين اضطلع في مناطق دون إقليمية أخرى بأنشطة مشتركة أو يجري بحث هذه الأنشطة في شكل برامج عمل دون إقليمية أو أنشطة تعاون دون إقليمية أخرى. وأطلقت أربع شبكات برنامجية مواضيعية ويجري تنفيذها كجزء من برنامج العمل الإقليمي الآسيوي. ومن المقرر أن تطلق الشبكة البرنامجية المواضيعية الخامسة بشأن التخفيف من الجفاف في تموز/يوليه ٢٠٠٣.

٥٤- ووفقاً للمقرر ٨/م أ-٤، ينقسم تنفيذ الاتفاقية في البلدان الأطراف لمنطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إلى أربع فئات: ١- سبعة بلدان أطراف صاغت فعلاً برامج عملها الوطنية وهي في طور التنفيذ الذي يقتضي دعماً مالياً (العدد نفسه كما كان عليه في عام ٢٠٠٠)، ٢- بلدان أطراف تصوغ حالياً برامج عملها الوطنية التي تقتضي دعماً مالياً وتقنياً إضافياً ٣- بلدان أطراف في مرحلة أولية وبحاجة إلى دعم مالي أو تقني لحشد المؤسسات والعناصر الفاعلة، ٤- بلدان أطراف لا تزال في طور التوعية بالاتفاقية على المستوى الوطني. وقد استهلكت عمليات برامج العمل دون الإقليمية في المناطق دون الإقليمية كافة. وقد أعد برنامجاً بالكامل من برامج العمل دون الإقليمية (بونيا وشاكو) ويجري إعداد ثلاثة برامج عمل دون إقليمية إضافية في منطقة الكاريبي وجزيرة إسبانيولا وأمريكا الوسطى. وقد أقر برنامج العمل الإقليمي في عام ١٩٩٧ وسيجري تقييمه في الفترة من ٢٠٠٣ إلى ٢٠٠٤ قبل تنفيذ مرحلته الثانية في الفترة من ٢٠٠٤ إلى ٢٠٠٩. وتقوم بلدان منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي في الوقت الراهن بإنشاء شبكة بشأن المعايير والمؤشرات تبعاً للمبادئ التوجيهية التي وضعتها لجنة العلم والتكنولوجيا وحلقات العمل المنظمة على المستوى دون الإقليمي.

٥٥- وقد تيسرت عملية إعداد واعتماد برنامج العمل الوطني بفضل ما قدمته الأمانة من مشورة ومن مساعدة مالية في بعض الحالات إلى جهات التنسيق الوطنية في البلدان الأطراف المتأثرة في منطقة شمالي البحر الأبيض المتوسط وفي أوروبا الوسطى والشرقية وفي بلدان أطراف متأثرة أخرى. وتقوم في الوقت الراهن سبعة بلدان من شمالي البحر الأبيض المتوسط وأوروبا الوسطى والشرقية بتنفيذ برامج عملها الوطنية (مقارنة بثلاثة في عام ٢٠٠٠). ويسرت الأمانة كذلك إنشاء إطار التعاون دون الإقليمي الخاص بالبلدان الأطراف المدرجة في المرفق الرابع (شمالي البحر الأبيض المتوسط) وأفضى ذلك إلى اعتماد اختصاصات لبرنامج عمل دون إقليمي. وطلب إلى الأمانة أيضاً تيسير بدء العملية الإقليمية لجميع بلدان المرفق الرابع. ووضع منهاج إقليمي خاص ببلدان شمالي البحر الأبيض المتوسط من أجل تبادل المعلومات والحوار. وعقب اعتماد المرفق الخامس، استهلكت عملية تحضير وثيقة إدارية ترمي إلى تطوير التعاون الإقليمي بين بلدان أوروبا الوسطى والشرقية وتقوم الأمانة بتيسير تحضير هذه الوثيقة. وتعترم الأمانة، بناء على طلب البلدان الأطراف المدرجة في المرفقين الرابع والخامس، بدء إعداد أنشطة أقليمية بين بلدان هذين المرفقين.

٥٦- وعلى المستوى الأقليمي، دعمت الأمانة تنظيم عدد من الاجتماعات بين البلدان الأطراف في أفريقيا وأمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي وكذلك بين البلدان الأطراف الأفريقية والآسيوية. وقد قام المحفل رفيع المستوى الثالث المعني بالتعاون بين أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عقد في كاراكاس بفتزويلا في شباط/فبراير ٢٠٠٢، بإقرار واستهلال تبادل الخبرات وبناء الشراكات بين البلدان الأطراف في أفريقيا وأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، الذي عقد في كاراكاس بفتزويلا في شباط/فبراير ٢٠٠٢، في إطار اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر. وبغية حفز التعاون الأقليمي بين أفريقيا وآسيا وبخاصة في مجالي الحراثة الزراعية وحفظ التربة جرى تنظيم المحفل الأفريقي - الآسيوي الرابع المعني بمكافحة التصحر في كوتونو في بنن في حزيران/يونيه ٢٠٠٣. وإضافة إلى ذلك قدمت الأمانة المشورة والدعم التقني لإعداد أنشطة أقليمية بشأن تردي الأراضي والتصحر في حوض البحر الأبيض المتوسط.

باء- دعم بناء القدرات المؤسسية

٥٧- عملت الأمانة في السنوات الأربع الأخيرة على تعزيز التعاون مع المؤسسات الأخرى ذات الصلة في مجال تقديم الدعم إلى عملية بناء القدرات المؤسسية، وقد أحرزت تقدماً كبيراً في هذا الشأن بالقياس إلى الحجم المحدود للتمويل المتاح. وأكدت لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية في دورتها الأولى أن معظم البلدان الأطراف المتأثرة تعهدت بإدماج تنفيذ الاتفاقية في الأطر البيئية القائمة على المستوى الوطني و/أو التمسّت نهجاً تآزرية لتنفيذ برامج العمل. وأبلغت البلدان اللجنة بإقامة روابط بين الوزارات المسؤولة وببذل جهود لإشراك المجتمع المدني في عملية برمجة برامج العمل الوطنية وتنفيذها. غير أنها أفادت أيضاً بأن بناء القدرات المؤسسية هو عملية متواصلة تحتاج إلى تقييم و/أو تعديل مستمر من خلال عملية الاستعراض وكذلك أيضاً إلى التمويل المناسب لتنفيذ التدابير المتخذة. وساهمت الأمانة في الأنشطة ذات الصلة وقدمت إلى البلدان المتأثرة دعماً في هذا الخصوص.

٥٨- وشاركت جهات التنسيق الوطنية في حلقات عمل ودورات تدريبية بشأن مسائل محددة مثل اتفاق الشراكة بين مجموعة بلدان أفريقيا والكاريبي والمحيط الهادئ والاتحاد الأوروبي، وإجراءات مرفق البيئة العالمية، وأوجه التآزر بين الاتفاقيات والشراكة الجديدة من أجل تنمية أفريقيا والشبكات المواضيعية، وهي حلقات

ودورات نُظمت بدعم من الأمانة. وإضافة إلى ذلك تهدف الاجتماعات الإقليمية السنوية لجهات التنسيق التابعة لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر التي تنظمها وحدات تيسير التنفيذ الإقليمية بالاشتراك مع الحكومات المضيفة المعنية إلى دعم البلدان الأطراف في التحضير الفعال لدورات مؤتمر الأطراف ولجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. وقدمت المساعدة أيضاً إلى البلدان الأطراف في التحضير للسلسلتين الأولى والثانية من تقاريرها الوطنية.

٥٩- وبعد أن بحثت البلدان الأطراف الحاجة إلى تعزيز القدرات خاصة فيما يتعلق بالأدوات اللازمة لتحضير مشاريع مناسبة من شأنها اجتذاب التمويل، طلبت إلى الأمانة الإسهام في توفير تدريب في صياغة مقترحات المشاريع يفي باحتياجات كل منها في مجال بناء القدرات. واستجابة لهذا الطلب، قامت أمانة الاتفاقية بالتعاون مع أمانة مرفق البيئة العالمية وممثلين عن وكالاته التنفيذية بتيسير تدريب ممثلين من أفريقيا وآسيا على تحضير مشاريع مؤهلة للحصول على تمويل من المرفق. وبالإضافة إلى ذلك، نظمت حكومة بنن بالتعاون مع الأمانة حلقة عمل دون إقليمية بشأن الإجراءات الخاصة بمرفق البيئة العالمية في سياق تنفيذ الاتفاقية لبلدان غرب أفريقيا الأطراف التي اعتمدت برامج عملها الوطنية. وقد عقدت هذه الحلقة في باراكو في بنن في نيسان/أبريل ٢٠٠٣.

٦٠- وإضافة إلى ذلك، يتيح النهج القائم على إشراك القاعدة للبلدان الأطراف الفرصة لتمكين المجتمع المدني ومنظمات المجتمعات المحلية والمنظمات غير الحكومية وجمعيات المرأة من المشاركة في التشاور بشأن برامج العمل وفي صوغها وتنفيذها وكذلك في صوغ مشاريع وتنفيذها على المستوى المحلي. وقامت الأمانة بتشجيع ودعم طائفة من البلدان الأطراف في هذه العملية.

٦١- ويكتسي التشغيل الكامل لهيئات التنسيق الوطنية قدراً كبيراً من الأهمية. وقد أضعف الافتقار إلى آلية تمويل فعالة تتناول مسألة التصحر والجفاف عملية بناء القدرات المؤسسية على الصعيد الوطني وأفضى إلى عدم تمكن هيئات التنسيق الوطنية دوماً من تخصيص مقام أعلى في جداول أعمالها لمسألة وضع وتطبيق سياسات مكافحة التصحر/تردي الأراضي والجفاف. ولم تتح دوماً إمكانية نقل الموارد والمعارف والتكنولوجيات والمعلومات إلى المستخدمين المحليين الأمر الذي أعاق بناء قدراتهم المؤسسية.

٦٢- ومن شأن مجال التركيز الجديد لمرفق البيئة العالمية المتعلق بتردي الأراضي أن يحفز على التصدي لهذه المسألة. وبالنظر إلى أن هناك مزيداً من البلدان الأطراف المتأثرة التي هي في طور استكمال مرحلة صياغة برامج العمل قبل الانتقال إلى مرحلة التنفيذ، فإن الحاجة إلى الحصول على دعم مناسب من المجتمع الدولي تصبح ملحة.

جيم- دعم بناء الشراكات

٦٣- لا يزال تنفيذ الأنشطة على المستوى الميداني شاغلاً رئيسياً من شواغل البلدان الأطراف التي دعت الأمانة والآلية العالمية إلى توفير الدعم لها وفقاً لولاية كل منهما. وتبين صياغة برامج العمل الوطنية وتنفيذها السياق السياسي والاقتصادي الكلي للبلدان الأطراف المتأثرة. وفي بعض المناطق، تهدد الأزمة الاقتصادية والمالية المديدة وعمليات التكيف الهيكلي تنفيذ سياسات التنمية المستدامة ولا سيما في سياق الحد من الفقر والتصحر والجفاف. وقدمت الأمانة والآلية العالمية عن طريق برنامج عمل مشترك الدعم لصياغة برامج عمل وتنفيذها بالاستفادة من التبرعات المقدمة إليهما.

٦٤- ووفقاً للمادة ١٨ من مرفق التنفيذ الإقليمي لأفريقيا تقدم الأمانة، عند الطلب، المشورة بشأن تنظيم ترتيبات تشاورية خاصة بإنشاء اتفاقات شراكة. وقد قامت بذلك بالتعاون الوثيق مع المكاتب القطرية لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي ومع الآلية العالمية. وإلى الآن لم يبلغ إلا عدد قليل من البلدان الأفريقية بعقد اتفاقات شراكة ناجحة، ولكن يلزم تقديم مزيد من الدعم في هذا الشأن.

٦٥- وفي آسيا، ساعدت الأمانة إلى جانب الآلية العالمية ومصرف التنمية الآسيوي حكومة الصين على تنظيم الاجتماع التنسيقي بشأن بناء الشراكة وتعبئة الموارد لتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في الصين في حزيران/يونيه ٢٠٠١. ونظمت منغوليا والهند، بدعم من الأمانة، حلقة عمل تقنية بشأن إعداد مشاريع ميدانية خاصة بتنفيذ برنامج العمل الوطني في إطار الاتفاقية في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٢، فيما يخطط لعقد اجتماع مماثل في طاجيكستان. ومن المرتقب أيضاً أن تيسر هذه العمليات بناء الشراكات.

٦٦- ويمكن عزو التقدم المحدود المبلغ عنه في تنفيذ الاتفاقية في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي إلى ندرة الموارد المالية المخصصة لهذا الغرض في المنطقة. ويوجد طلب واضح على المضي قدماً في تنفيذ الاتفاقية من خلال تنفيذ برنامج العمل الوطني. ولم تفلح إلا ثلاثة بلدان في بناء الشراكات بمساعدة الأمانة وشركاء آخرين مثل الآلية العالمية وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

٦٧- وبالمثل، تشجع الأمانة على بدء عملية بناء الشراكات الخاصة بالبلدان النامية في إطار المرفقين الرابع والخامس، لكن بالرغم من تزايد عدد الطلبات الواردة من البلدان الأطراف لهذه المنطقة فإن العملية لم تكد تبدأ بسبب الافتقار إلى موارد مالية مواتية.

خامساً- الرصد والتقييم

ألف- التقارير الوطنية ودون الإقليمية والإقليمية

٦٨- أعدت البلدان الأطراف المتأثرة التقارير الوطنية وقدمتها إلى الأمانة. وقدمت عروض على أساس هذه التقارير في دورات الفريق العامل المخصص وفي أثناء الاجتماعات الإقليمية المعقودة في إطار التحضير للدورة الأولى للجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية. وقدمت الأمانة دعماً مالياً واستشارياً ولوجستياً إلى هذا النشاط المهم.

٦٩- وفي سياق عمليات إعداد التقارير الوطنية، جرى تشجيع المنظمات غير الحكومية على المشاركة في إعداد تقارير ونشر معلومات ذات صلة عن طريق إعلام جهات التنسيق الوطنية التابعة لها بأنشطتها الداعمة لتحضير برامج العمل وتنفيذها في إطار الاتفاقية.

٧٠- ونتيجة للدعم المستمر الذي تقدمه الأمانة إلى البلدان الأطراف ارتفع عدد البلدان الأطراف المتأثرة التي قدمت تقاريرها الوطنية بشأن تنفيذ الاتفاقية. وفي عام ٢٠٠٢، بلغ عدد البلدان الأطراف التي قدمت تقاريرها ٤٨ بلداً أفريقياً (٤٢ بلداً في عام ١٩٩٩) و٤٤ بلداً آسيوياً (٣٧ بلداً في عام ٢٠٠٠) و٣٣ بلداً من بلدان أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي (٣٠ بلداً في عام ٢٠٠٠) و١٧ بلداً في شمالي البحر الأبيض المتوسط وفي أوروبا الوسطى والشرقية وبلدان أطراف متأثرة أخرى (١٠ بلدان في عام ٢٠٠٠).

٧١- ووفقاً للمقرر ٨/م أ-٤ بشأن تعزيز تنفيذ الالتزامات بموجب الاتفاقية، تعهدت الأمانة بإعلام الأطراف بالحالة الراهنة لتنفيذ الاتفاقية عن طريق إعداد تقرير (ICCD/CRIC(2)/3) سيقدم إلى مؤتمر الأطراف في دورته السادسة.

٧٢- وتقدم وحدة التيسير في أفريقيا الدعم إلى أربعة بلدان أفريقية لإعداد دراسة قطرية بشأن التصحر بهدف جمع موجز للمعلومات المرجعية المتعلقة بحالة التصحر وتنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر وفعالية التدابير المتخذة.

باء- الأنشطة ذات الصلة بلجنة العلم والتكنولوجيا

٧٣- استناداً إلى الإطار المنهجي للمعايير ومؤشرات الأثر التي وضعها الفريق المخصص الذي عمل بصفته لجنة توجيهية للعملية التشاورية غير الرسمية المفتوحة المعنية بالمعايير والمؤشرات، أتيحت للأطراف منهجيات لمجموعة مؤلفة من ١٧ مؤشراً و ٥١ بارامتراً بارامترات التقييم لرصد عملية تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر.

٧٤- وأقر مؤتمر الأطراف هذا الإطار المنهجي ودعا الأطراف إلى استهلال اختبار خاص بمؤشرات الأثر والجدوى العملية لاستخدام هذه المؤشرات عند إعداد تقاريرها الوطنية. وهذا ما بينته بعض التقارير الوطنية.

٧٥- وشاركت الأمانة في وضع مشروع للمعايير والمؤشرات وفي إضفاء الصبغة المؤسسية عليه في منطقة أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي، وهو مشروع يلقي دعماً من مصرف التنمية للبلدان الأمريكية.

٧٦- وقد عين مؤتمر الأطراف فريقين مخصصين بشأن نظم الإنذار المبكر. واعتمد المؤتمر تقارير وتوصيات هذين الفريقين. وستنشر التقارير مع وثائق المعلومات الأساسية وتوزع في الدورة السادسة لمؤتمر الأطراف.

جيم- دعم عملية التقييم

٧٧- قامت الأمانة بتيسير التقييم الخارجي للآلية العالمية الذي استهله رئيس الدورة الخامسة لمؤتمر الأطراف استجابة للمقرر ٩/م أ-٣. وسيقدم التقرير المتعلق بالتقييم (ICCD/CRIC(2)/5) إلى مؤتمر الأطراف في دورته السادسة.

سادساً- الاستنتاجات والتوصيات

٧٨- خلال الفترة قيد الاستعراض استجابت الأمانة لمقررات مؤتمر الأطراف الخاصة بتقديم الدعم المطلوب إلى البلدان الأطراف. وقد تحققت تطورات إيجابية أفضت إلى إحراز تقدم في تنفيذ الاتفاقية على جميع المستويات. وقررت الأطراف إضفاء الصبغة المؤسسية على استعراض تنفيذ الاتفاقية عن طريق إنشاء هيئة فرعية دائمة (لجنة استعراض تنفيذ الاتفاقية) لمساعدة مؤتمر الأطراف في هذا الخصوص. وقد أحرزت نتائج مهمة للاتفاقية عن طريق استقطاب الدعم للسياسات ولا سيما في سياق مؤتمر القمة العالمي للتنمية المستدامة ومرفق البيئة العالمية. ومن شأن التنفيذ التام لبرنامج العمل المشترك مع الآلية العالمية وتوثيق التعاون مع المؤسسات ذات الصلة تحسين الخدمات المقدمة إلى الأطراف على الصعيد الإقليمي ودون الإقليمي والوطني. غير أنه في سياق المقرر ٨/م أ-٤ ومرفقه الذي

يتضمن الإعلان بشأن التعهدات المتصلة بتعزيز تنفيذ الالتزامات بموجب الاتفاقية يظل التحدي المقبل المتمثل في الوفاء بتوقعات وأهداف الأطراف تحدياً كبيراً.

٧٩- وقد يود مؤتمر الأطراف ما يلي:

(أ) أن يقدم مزيداً من الإرشاد، حسب الاقتضاء، إلى الأمانة في مجال خدمة مؤتمر الأطراف وهيئاته الفرعية واستقطاب الدعم للسياسات وإذكاء الوعي وتيسير عمليات التنفيذ ذات الأولوية ودعم الرصد والتقييم مع إيلاء اعتبار خاص للمقرر ٨/م أ-٤ والأهداف المحددة فيه؛

(ب) أن يطلب إلى الأمانة ضمان الاستمرار في تقديم الدعم إلى البلدان الأطراف المتأثرة وتقديم الخدمات التي تطلبها هذه البلدان في الوقت المناسب فضلاً عن وضع استراتيجية موحدة في مجالي التوعية والإعلام بما في ذلك عن طريق متابعة وضع برنامج عمل مشترك لمدة عامين مع الآلية العالمية؛

(ج) أن يدعو الأمانة، وبخاصة في سياق البرنامج التنفيذي الجديد لمرفق البيئة العالمية المتعلق بالإدارة المستدامة للأراضي، إلى التعاون مع أمانتي الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ والاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي ومع مرفق البيئة العالمية، وذلك لتعزيز الإمكانات التأزيرية لأدوات اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر الخاصة بالإدارة المتكاملة للموارد الطبيعية عن طريق تيسير اتخاذ مبادرات قطرية مموله من مصادر متعددة؛

(د) أن يدعو الأمانة إلى مواصلة تكثيف الجهود التي تبذلها في دعم إدماج الأنشطة المتصلة بلجنة العلم والتكنولوجيا في صلب أدوات البرمجة الخاصة بالاتفاقية.

المرفق

عملية صياغة برامج العمل الوطنية (في تموز/يوليه ٢٠٠٣)

البلدان الأطراف في شمالي البحر الأبيض المتوسط وأوروبا الوسطى والشرقية وبلدان أطراف متأثرة أخرى	أمريكا اللاتينية والبحر الكاريبي	آسيا	أفريقيا	العدد الكلي	
١	٣	٣	٦	١٣	اتفاقات شراكة أبرمت و/أو استُهلكت
٧	٧	١٣	٢٩	٥٦	بدء تنفيذ برنامج العمل الوطني بإبرام اتفاقات شراكة أو بدون إبرامها
٧	٧	١٧	٢٩	٦٠	اعتمد برنامج العمل الوطني رسمياً
١	٨	١	١	١١	توجد صيغة نهائية لمشروع برنامج العمل الوطني
٤	٥	١	٥	١٥	مشروع برنامج العمل الوطني قيد الإعداد
١	٤	٢	صفر	٧	وضعت مبادئ توجيهية أساسية لبرنامج عمل وطني
٥	٥	٨	صفر	١٨	شرع في العملية فقط
١٤	٤	١٩	١٨	٥٥	لم تبدأ العملية بعد
